



وزارة العدل
Ministry of Justice
State of Kuwait | دولة الكويت



نشرة الصحافة



اليوم: الأحد

التاريخ: ٢٣-١١-٢٠٢٥

مع انطلاق موسم التخييم 3487 جنحة بيئة أمام النيابة في 9 أشهر

حمد السلامة

«البقيات» ومخلفات
التخييم.. مخاطر
تهدد متعة
المخيمين

خطة أمنية
محكمة لردع ظواهر
التخييم السلبية

والسلامة، وبث الطمأنينة لدى مرتادي
المخيمات، بتوجيهات من النائب الأول
لرئيس مجلس الوزراء وزير الداخلية
الشيخ فهد اليوسف.
وأوضح المصدر لـ «القبة» أن هناك خطة
أمنية محكمة بالتنسيق مع الجهات
المعنية للخروج بموسم تخييم بلا أي
إزعاج أو خروج عن القانون، منوها
بوجود تنسيق مستمر ونقاط أمنية
ثابتة في مناطق التخييم.

مع دخول موسم التخييم، تطل كل عام
العديد من الظواهر التي تحتاج إلى
تكاتف الجهات المعنية لوضع حلول
رادة لها، ولعل أبرزها الإزعاج الناجم
عن «البقيات»، لا سيما أن العديد من
الأطفال والشباب سقطوا ضحايا
للحوادث الناتجة عن التهور في
استخدامها.

ولا تقل ظاهرة تلوث البيئة خطورة
أو إزعاجا لرواد البر، الذين يفضلون
الاستمتاع بالإجازة، والحصول على
قدر من الراحة والاستجمام، بعيداً
عن المخلفات والتلوث البيئي، ولكنهم
غالباً ما يواجهون تصدعات التربة
وبقايا المراحض والاسمنت والصبات
الخرسانية التي يتركها بعض رواد
المخيمات رغم القوانين التي تفرض
لمواجهة تلك المخالفات.

وبينما كشفت إحصائية حديثة
لوزارة العدل أن 3487 قضية جنح
بيئة منظورة أمام النيابة العامة خلال
الأشهر التسعة الأولى من العام الحالي،
أكد مصدر أمني مسؤول أن وزارة
الداخلية تقف بالمرصاد وتتصدى
لأي ظواهر سلبية في البر جنوب
البلاد وشمالها بكل حزم، حفظاً للأمن

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الجمعة	٢٠٢٥-١١-٢١	٥	١٨٤٧٢

مواطنة سجّلت مولودها من زواج بعراقي على ملف جنسية أبيها ابنها في الحقيقة... وشقيقتها في الأوراق

- الابن يعمل في القطاع النفطي والـ «DNA» أكد نسبه لأمه
- خلط الأنساب من أخطر أشكال التزوير في ملف الجنسية
- إحالة القضية على النيابة والابن المزور في السجن المركزي للمحاكمة
- الابن كان على علم بالتزوير ومجرّد تجديده أي هوية يجعله مزوراً

وأكدت المصادر خطورة «خلط الأنساب» الذي يُعد من أخطر أشكال التزوير في ملف الجنسية، لما يشكّله من مساس مباشر بالهوية العائلية والنسب الشرعي. وأشارت إلى أنه تمت إحالة ملف القضية إلى النيابة العامة لاستكمال الإجراءات القانونية، وإيداع العراقي المزور في السجن المركزي، مبينة أن الابن كان يعلم بحقيقة نسبه وجنسيته، ومجرّد تجديده لأي هوية أو مستند رسمي يعتبر أن قد مارس التزوير وشارك فيه ما دام كان على علم بحقيقة وضعه.

في ملف الجد على أنه «ابن له» وبالتالي «شقيق والدته» ظاهرياً، بينما الحقيقة أنه ابنها من الزوج العراقي. وتبيّن أن الابن يعمل حالياً في القطاع النفطي، وقد خضع لفحص البصمة الوراثية (DNA) الذي أظهر بالدليل العلمي القاطع أنه ابن المواطنة وليس شقيقها كما تذكره الأوراق الرسمية. وأضافت المصادر أن التحقيقات أسفرت عن التوصل إلى الاسم العراقي الحقيقي للابن، مبينة أنه غير متزوج ولا توجد له تبعية مسجلة على ملفه.

أنهت إدارة مباحث الجنسية تحقيقاً دقيقاً في واحدة من القضايا الحساسة التي تتعلّق بخلط الأنساب والتسجيل غير المشروع، بعدما تبين أن مواطنة كويتية قامت، بالاتفاق مع والدها، بتسجيل ابنها المولود من زوجها العراقي على أنه شقيقها، تمهيداً لاكتساب الجنسية الكويتية عبر إدراجها في ملف والدها. وكشفت مصادر مطلعة لـ «الرأي» أن المواطنة كانت متزوجة من عراقي وأنجبت منه ابناً ذكراً، قبل أن ينفصل الزوجان لاحقاً. وبالاتفاق مع والدها، جرى تسجيل الابن

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الجمعة	٢٠٢٥-١١-٢١	٦	١٦٥٤٢

«أبرزها الكفاءة الفردية والأداء الجماعي والقدرات الشخصية والتزام الدوام» ديوان الخدمة: 5 معايير لتقييم أداء موظفي الدولة

بعشر مهام وظيفية تنطبق على جميع الفئات الوظيفية، من الموظف التنفيذي إلى الفئة القيادية.

أبرز المهام

وأشارت إلى أن هذه المهام تشمل حضور الاجتماعات، إعداد التقارير، استقبال المراجعين، الرد على الاستفسارات، المهام الميدانية، وطباعة المستندات وغيرها، إضافة إلى مهمة عاشرة يحدها المسؤول المباشر حسب طبيعة العمل في كل وحدة تنظيمية.

وبيّنت العنزي أن تقييم عام 2025 سيُنفذ باستخدام الدليل الاسترشادي بشكل يدوي لضيق الوقت، مع استمرار تحميل التقييم على النظام الآلي المعتاد، مؤكدة أن التطبيق الشامل لسجل الإنجاز سيكون في 2026 عبر موقع ديوان الخدمة المدنية وتطبيق الديوان على الهواتف الذكية، مشيرة إلى أن الموظف سيتمكن من تسجيل مهامه اليومية بضغطة زر، فيما يقوم المسؤول المباشر بتقييمها بشكل دوري.

العدالة في التقييم

ورداً على سؤال حول ما إذا كانت التقييمات سابقاً تعتمد على المراجعة، أكدت العنزي أن سجل الإنجاز «يلغي المراجعة في التقييم ويحقق العدالة والموضوعية لأنه يوثق الإنجاز الرقمي لكل مهمة، ويترك مساحات واضحة للمسؤول لاتخاذ قرار موضوعي».



بدور العنزي

وكفاءة الاداء الجماعي والقدرات الشخصية والالتزام بالدوام وكفاءة شاغلي الوظائف الاشرافية، مبينة ان كل عنصر من هذه العناصر تم ربطه

بدور العنزي:
«سجل الإنجاز» يلغي
المراجعة في التقييم
ويحقق العدالة
والموضوعية

تحديد المهام
الوظيفية وتوثيق
إنجازات الموظفين
بصفة يومية

لا للظلم

قالت بدور العنزي إنه في حال شعر الموظف بالظلم فيمكنه تقديم تظلم رسمي تتم مراجعته من قبل لجنة شؤون الموظفين ويتم التأكد من مدى التزام المسؤول الدليل الاسترشادي وقد تدوّن على المسؤول مخالفة إذا لم يلتزم الإجراءات.

ورش تدريبية

قالت العنزي إن ديوان الخدمة قدم ورشاً تعريفية للفئات الإشرافية في الجهات الحكومية للتعريف بكيفية استخدام الدليل الاسترشادي وآلية تقييم المهام، لافتة إلى أن ردود الأفعال إيجابية، وأن الجهات الحكومية مستعدة لتطبيق النظام الجديد لما يحمله من عدالة ووضوح للموظفين.

أميرة بن طرف

أكدت مديرة إدارة تطوير الخدمة وإساليب العمل في ديوان الخدمة المدنية بدور العنزي، أن إدارة أداء الموظف أصبحت عملية متكاملة تبدأ من تحديد المهام الوظيفية، مروراً بتوثيق الإنجازات بشكل يومي، وصولاً إلى التقييم النهائي الذي يعتمد على معايير واضحة وموحدة بين الجهات الحكومية.

وسلّطت العنزي الضوء على سجل إنجاز الموظف في لقاء لها عبر تلفزيون الكويت، موضحة أن سجل الإنجاز يمثل نقلة مهمة في طريقة تقييم الموظف، فهو «ملف يومي يوثق ما ينجزه الموظف فعلياً»، ويضمن له حفظ حقوقه وظهور جهوده أمام المسؤول المباشر.

وأشارت إلى أن أهداف سجل الإنجاز تتلخص في تعزيز شعور الموظف بالمسؤولية وتحقيق الشفافية والعدالة وتحديد نقاط القوة والضعف بوضوح ودعم الموظفين المتميزين بالترقيات والمكافآت والدورات، ورفع كفاءة الجهاز الإداري في الدولة.

وعن الدليل الاسترشادي، بيّنت العنزي أنه مرجع موحد لجميع الجهات الحكومية الذي يستند إليه المسؤول المباشر في تقييم الموظفين، لافتة إلى أن نموذج التقييم يعتمد على خمسة عناصر رئيسية هي كفاءة الأداء الفردي

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الجمعة	٢٠٢٥-١١-٢١	٥	١٨٤٧٢

التعميم على القطاعات لم يتضمن بصفة عند الخروج بعد انتهاء ساعات العمل الإضافي

ديوان الخدمة رسمياً: إلزام الموظفين بإجراء بصفة عند «الدخول» لإثبات الدوام الإضافي للعاملين «صباحاً» و«مساءً»

فيما تضمنته على أن «الأعمال الإضافية التي يجوز منح التعويض عنها هي التي تكون بعد استكمال عدد ساعات يوم العمل الرسمي»، لذا يطلب من جميع الموظفين التقيد بإجراء بصفة الدخول للعمل الإضافي بعد استكمال ساعات العمل الرسمي، وذلك ينطبق أيضاً على العاملين في نظام الدوام المسائي.

الموظفين بإجراء بصفة عند الخروج بعد انتهاء ساعات العمل الإضافي. وأوضح الديوان في تعميم رسمي أصدره الوكيل المساعد صلاح الصقعي لجميع القطاعات أنه لما كانت المادة 3 من قرار مجلس الخدمة المدنية رقم 12 لسنة 2012 بشأن التعويض عن التكاليف بالعمل الإضافي ونظام النوبة نصت

ألزم ديوان الخدمة المدنية الموظفين العاملين في فترتي الدوام الصباحي والمسائي بإجراء بصفة الدخول للعمل الإضافي، وذلك بعد استكمال ساعات العمل الرسمي، موضحاً أن ذلك ينطبق أيضاً على العاملين في نظام الدوام المسائي. هذا، ولم يشير التعميم إلى إلزام

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الجمعة	٢٠٢٥-١١-٢١	٥	١٧٥٤٥

"الاستئناف" تلغي حبس متهم بـ "شروع في القتل"



المحامية إنعام حيدر

■ جابر الحمود

ألغت محكمة الاستئناف الحكم الصادر من محكمة الجنايات في قضية المشاجرة المتهم فيها 11 شخصا بالشروع في القتل والضرب، والتي كانت قضت بحبس أربعة منهم لمدة 5 سنوات، لتقضي المحكمة مجددا ببراءتهم جميعا.

وجاء حكم الاستئناف بعد أن تبين خلو الأوراق من دليل يقيني قاطع على توافر نية القتل، وانتفاء أركان الجريمة المتمثلة في القصد الجنائي، فضلا عن بطلان التحريات وعدم جديتها، إذ أثبت الدفاع أن ما ورد فيها لا يرقى لأن يكون دليلا معتبرا أمام القضاء، وأن الواقعة لا تتجاوز كونها مشاجرة متبادلة. وحضرت المحامية إنعام حيدر عن المتهم الأول المقضي ببراءته، وقدمت مذكرة دفع أكدت بطلان التحريات وتناقض أقوال المجني عليه، وعدم معقولية التصوير الوارد في محضر الاتهام، إضافة إلى خلو الأوراق من أي دليل فني أو طبي يثبت توافر نية القتل. وأكدت المحكمة أن الاتهام الموجه للمستأنفين جاء مرسلا دون سند يقيني، وأن الأدلة جاءت قاصرة لا تطمئن إليها المحكمة، مما يوجب القضاء بالبراءة.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الجمعة	٢٠٢٥-١١-٢١	٥	٢٠٠٢٣

5 آلاف دينار لمتهم بعد تبرئته من "المخدرات"

■ جابر الحمود

أصدرت محكمة الاستئناف أحكاماً نهائية في عدد من قضايا المخدرات، انتهت جميعها إلى تأييد براءة المتهمين بعد ثبوت بطلان إجراءات الضبط والتفتيش.

وقضت المحكمة، بعد المرافعة وتقديم الدفاع من المحامية تهاني النفيس، برفض دعوى التعويض المادي ضد أحد المتهمين، كما أيدت حكم البراءة الصادر بحقه من تهمة حيازة مادة مخدرة بقصد التعاطي، لعدم كفاية الأدلة.

وفي حكم آخر، أيدت محكمة الاستئناف براءة متهم من حيازة مواد مخدرة ومؤثرات عقلية، بعدما تمسكت هيئة الدفاع ببطلان إذن التفتيش لعدم استناده إلى تحريات جديّة، إضافة إلى بطلان إجراءات تفتيش مركبته لغياب الإذن القانوني بذلك.

كما قضت المحكمة الكلية في حكم منفصل بإلزام جهة الادعاء بدفع خمسة آلاف دينار تعويضاً أدبياً لأحد المتهمين، جراء ما لحقه من ضرر نتيجة الإجراءات غير المبررة في القضية.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الجمعة	٢٠٢٥-١١-٢١	٥	٢٠٠٢٣

«الجنايات» في أولى قضايا تعدين العملات:

براءة مواطن من الإضرار بمصالح البلاد

■ المحكمة غرمته 1000 دينار
لممارسة نشاط التعدين بلا ترخيص

■ التهمة لا ترقى لإضعاف مكانة الدولة
أو المساس بمركزها السياسي والمالي

التهمة الأولى المتمثلة في ممارسة نشاط من شأنه المساس بالمصالح القومية للدولة، عملاً بأصول الشرعية الجنائية. كما اطمأنت المحكمة إلى أن المتهم قد باشر نشاطاً صناعياً محظوراً دون الحصول على ترخيص، وثبت لها أن الأجهزة المضبوطة استعملت بصورة تؤثر في استهلاك الطاقة الكهربائية داخل العقار السكني، بما يخالف أحكام القانون 43 لسنة 1964 واللائحة الخاصة بالاستهلاك السكني، كما استبان للمحكمة أن هذا الاستخدام يمثل خروجاً عن وظيفة السكن ويمثل استنزافاً للدعم الحكومي للطاقة.

عليها القيس، أنه ثبت لديها أن النشاط محل الاتهام لا يرقى إلى مستوى المساس بالمصالح القومية للدولة، ولا يتجاوز نطاقه حدود مرفق داخلي، ولا يتصور من طبيعته أن ينعكس على نظرة الخارج إلى الدولة أو أن يضعف مكانتها أو يمس مركزها السياسي أو المالي. وأشارت إلى أنه ولما كان الركن المادي غير متحقق، والنية الإجرامية غير قائمة، فإن ما نسب إلى المتهم لا ينهض إلى مرتبة الفعل الذي يحمل بطبيعته إمكانية إحداث خطر، ما تنتفي معه عناصر الجريمة، فيبقى الشك قائماً ولا يرتقي إلى يقين، الأمر الذي تخلص معه المحكمة إلى البراءة من

مبارك حبيب

في أول حكم بقضايا «تعدين العملات الرقمية»، برأت محكمة الجنايات، برئاسة المستشار الضوحي مبارك الضويحي، مواطناً من تهمة «مباشرة نشاط من شأنه الإضرار بالمصالح القومية للبلاد».

وقضت المحكمة بالغرامة بحق المواطن بقيمة 1000 دينار عن تهمة إقامة مشروع تعدين العملات الرقمية، من دون الحصول على ترخيص واستغلال مبنى سكني لإقامة المشروع. وأكدت المحكمة في حيثيات حكمها، التي حصلت

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الجمعة	٢٠٢٥-١١-٢١	١	١٨٤٧٢

أمام وزارة العدل 30 يوماً لتقديمها العالم يترقب ملفات إبستين بعد توقيع ترامب قانوناً لكشفها

حوالي 100 ألف صفحة..
والقانون يتيح حجب معلومات
تمس بالضحايا أو الأمن القومي

إلى صديقه المقربة غيسلين ماكسويل، التي تقضي عقوبة بالسجن لمدة 20 عاماً بتهمة استدراج فتيات مراهقات لمصلحة الممول المدان. ويبلغ مجموع هذه السجلات حوالي 100 ألف صفحة، وفقاً لقاضي فدرالي راجع القضية. كما سيجبر القانون وزارة العدل على تقديم جميع اتصالاتها الداخلية بشأن إبستين وشركائه ووفاته في عام 2019 في زنازلة سجن مانهاتن. مع ذلك، يُعفى التشريع بعض أجزاء ملفات القضايا، لاسيما المعلومات الشخصية للضحايا، ومسود الاعتداء على الأطفال، والمعلومات التي تعتبر سرية لأغراض الدفاع الوطني أو السياسة الخارجية. ويسمح القانون أيضاً لوزارة العدل بحجب معلومات من شأنها تعريض التحقيقات أو الملاحقات القضائية الجارية للخطر. وينص على أنه لا يجوز للمسؤولين حجب أو تحرير أي شيء «بسبب الإحراج أو الإضرار بالسمعة أو الحساسية السياسية، بما في ذلك تجاه أي مسؤول حكومي أو شخصية عامة أو شخصية أجنبية مرموقة». وهناك توقعات واسعة النطاق بأنه من الممكن أن يتم ذكر أسماء العديد من الأشخاص في ملفات القضايا المتعلقة بالتحقيقات، إذ كان إبستين شخصية لامعة، رافق رؤساء دول وشخصيات سياسية مؤثرة وأكاديميين ومليارديرات.

وقع الرئيس الأمريكي دونالد ترامب على مشروع قانون لإجبار وزارة العدل على نشر ملفات قضاياها المتعلقة بالمجرم المدان جيفري إبستين، في تطور بعيد المدى محتمل في حملة استمرت لسنوات من قبل الناجين من إساءة إبستين للمطالبة بمحاسبة علنية. وأقر كل من مجلس النواب والشيوخ مشروع القانون هذا الأسبوع بأغلبية ساحقة، بعد أن تراجع ترامب عن معارضته التي استمرت شهوياً. والآن، وبعد توقيع ترامب على القانون، بدأ العد التنازلي لمدة 30 يوماً أمام وزارة العدل لتقديم ملفات إبستين. وقال زعيم الأغلبية الديمقراطية في مجلس الشيوخ تشاك شومر: «إن مشروع القانون هذا هو أمر للرئيس بأن يكون شفافاً تماماً، وأن يكون نظيفاً تماماً، وأن يقدم الصدق الكامل للشعب الأمريكي». وكان ترامب اتهم الديموقراطيين، أمس، باستخدام قضية إبستين، التي تؤثر فيهم، من أجل محاولة صرف الانتباه عن انتصارات الجمهوريين المذهلة. وكان العمل السريع والحزبي في الكونغرس بمثابة استجابة للطلب العام المتزايد على الإفراج عن ملفات إبستين، خاصة مع تركيز الاهتمام على علاقاته بزعماء عالميين بما في ذلك ترامب، والرئيس السابق بيل كلينتون، وأندرو ماونتباتن وندسور، الذي تم تجريده بالفعل من لقبه الملكي الأمير أندرو، والعديد. وهناك ترقب عالمي واسع لما قد تكشفه الملفات. ومع ذلك، من المرجح أن يُفضي مشروع القانون إلى كشف نادر للتحقيق الفدرالي الموسع، ما يُتيح أيضاً إمكانية حدوث عواقب غير مقصودة. ويُلزم مشروع القانون المدعية العامة بام بوندي بالإفصاح عن كل ما جمعت وزارة العدل تقريباً خلال التحقيقات المتعلقة بإبستين، بالإضافة

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الجمعة	٢٠٢٥-١١-٢١	١٤	١٨٤٧٢

وزارة العدل

إعلان عن بيع عقار بالمزاد العلني

تعلن إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية عن بيع العقار الموصوف فيما يلي بالمزاد العلني وذلك يوم الاثنين الموافق ٢٠٢٥/١٢/٨ - قاعة ٥ - بالدور الثامن بقصر العدل الجديد الساعة التاسعة صباحاً - وذلك تنفيذاً لحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم ٢٠٢٢/٧٣٣ ببيع/١.

المرفوعة من: ١- بتول عبد الرضا عبدالله حسين الأمير

٢- طه عبد الرضا عبدالله حسين الأمير ٣- بتول عبد الرضا عبدالله حسين

٤- حمد عبد الرضا عبدالله حسين الأمير ٥- حسن عبد الرضا عبدالله حسين الأمير

ضد: ١- نهلة إبراهيم علي يوسف خريبط عن نفسها وبصفتها الورثة الوحيدة للمرحوم/ ناصر عبد الرضا عبدالله الأمير والمرحوم/ عبدالله عبد الرضا عبدالله الأمير

٢- علي عبد الرضا عبدالله حسين الأمير ٣- شركة فهد الجزيرة للتجارة العامة والمقاولات

أولاً : أوصاف العقار : (وفقاً لشهادة الأوصاف المرفقة)

عقار الوثيقة رقم ٢٠٢٣/١١٢٥١ الكائن بمنطقة المسائل القسمية رقم ١٥٩ قطعة رقم ٥ من المخطط رقم ٣٧٨٤ ومساحته ٢م٠٠ وذلك بالمزاد العلني بثمن أساسي مقداره ٥٦٧٠٠٠ خمسمائة وسبعة وستون ألف دينار كويتي. xx

وفقاً لما ورد بشهادة الأوصاف : - فالعقار سكن خاص مكون من أرضي + أول + ثاني + سطح ومطابق للمخطط ولا يوجد مخالفات. xx وفقاً لما ورد بتقرير الخبير : العقار موضوع الدعوى والكائن في منطقة المسائل - قطعة ٥ - شارع ٥١٢ قسمة رقم ١٥٩ - الرقم الألي : ١٩٦٧١٨٢٤ وثبت المعاينة على النحو التالي : العقار موضوع الدعوى عبارة عن سكن خاص بحالة انشائية متوسطة ويطل على شارعين بطن وظهر وسكة جانبية ويحده الجيران من جهة واحدة والكساء الخارجي من السبجما وله عدد ٣ مداخل. العقار موضوع الدعوى مكون من أرضي / أول / ثاني / سطح / ملحق وأرشد المدعي الثاني عن مكونات العقار وهي بالتفصيل كالتالي: الدور الأرضي مغلق ولم تتمكن الخيرة من معاينته وأفاد المدعي الثاني بأنه مكون من صالنتين + ٣ غرف ماستر مع حمام + غرفة + حمام مع مغاسل + مطبخ + غرفة خادم مع حمام وأفاد المدعي الثاني بأن الدور الأرضي بحيازة المدعى عليه الأولى. الملحق مكون من غرفة سائق + حمام الدور الأول مكون من صالنتين + ٣ غرف ماستر مع حمام + غرفة + حمام ومغاسل + مطبخ + غرفة خادم مع حمام وأفاد المدعي الثاني بأن الدور الأول ٣١ مستغل من قبله. الدور الثاني مغلق ولم تتمكن الخيرة من معاينته وأفاد المدعي الثاني بأن الدور مكون من شقتين متطابقتين حيث كل شقة مكونة من صالة ٣ غرف + ٢ حمام + مطبخ + غرفة خادم مع حمام وأفاد المدعي الثاني بأن إحدى الشقتين مستغلة من قبل ابنه والشقة الأخرى مغلقة وغير مستغلة وبحيازة المدعى عليها الأولى. السطح مكون من ٢ غرفة + حمام والدور غير مستغل للتكيف بالعقار سنترال مركزي ويوجد مصعد بالعقار وتبين للخبرة بأن العقار لا يدرج وغير مؤجر

ثانياً : شروط المزاد

أولاً: يبدأ المزاد بالثمن الاساسي، ويشترط للمشاركة في المزاد سداد خمس ذلك الثمن على الأقل بموجب شيك مصدق من البنك المسحوب عليه او بموجب خطاب ضمان من احد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل.

ثانياً: يجب على من يعتمد القاضي عطاؤه ان يودع حال انعقاد جلسة البيع كامل الثمن الذي اعتمد والمصروفات ورسوم التسجيل.

ثالثاً: فان لم يودع من اعتمد عطاؤه الثمن كاملاً وجب عليه ايداع خمس الثمن على الأقل والا اعيدت المزايدة على ذمته في نفس الجلسة على اساس الثمن الذي كان قد رسا به البيع.

رابعاً: إذا اودع المزايد الثمن في الجلسة التالية حكم بفسو المزاد عليه إلا اذا تقدم في هذه الجلسة من يقبل الشراء مع زيادة العشر مصحوباً بإيداع كامل ثمن المزاد ففي هذه الحالة تعاد المزايدة في نفس الجلسة على اساس هذا الثمن.

خامساً: اذا لم يقم المزايد الاول بإيداع الثمن كاملاً في الجلسة التالية ولم يتقدم احد للزيادة بالعشر تعاد المزايدة فوراً على ذمته على اساس الثمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة، ولا يعتد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مصحوب بإيداع كامل قيمته، ويلزم المزايد المتخلف بما ينقص من ثمن العقار.

سادساً: يتحمل الراسي عليه المزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات اجراءات التنفيذ ومقدارها ٢٠٠ دينار واتعاب المحاماة والخبرة ومصاريف الاعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية.

سابعاً: ينشر هذا الاعلان تطبيقاً للقانون ويطلب المباشرين لاجراءات البيع وعلى مسئوليتهم دون ان تتحمل ادارة الكتاب بالمحكمة الكلية أية مسئولية.

ثامناً: يقر الراسي عليه المزاد انه عاين العقار معاينة نافية للجهالة.

١ - ينشر هذا الاعلان عن البيع بالجريدة الرسمية طبقاً للمادة ٢٦٦ من قانون المرافعات.

٢ - حكم رسلو المزاد قابل للاستئناف خلال سبعة أيام من تاريخ النطق بالحكم طبقاً للمادة ٢٧٧ من قانون المرافعات.

٣ - تنص الفقرة الأخيرة من المادة ٢٦٦ من قانون المرافعات أنه إذا كان من ذرعت ملكيته ساكناً في العقار بقي فيه كمستأجر بقوة القانون ويلتزم الراسي عليه المزاد بتحرير عقد إيجار لصالحه بأجرة المثل.

المستشار/ نائب رئيس المحكمة الكلية

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الاحد	٢٠٢٥-١١-٢٣	٥	٢٠٠٢٤

وزارة العدل
بسم الله الرحمن الرحيم

إعلان عن بيع حصه في عقار بالمزاد العلني

تعلن إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية عن بيع حصه في العقار الموصوف فيما يلي بالمزاد العلني وذلك يوم الاثنين الموافق ٢٠٢٥/١٢/١٥ - قاعة ٥ - بالدور الثامن بقصر العدل الجديد الساعة التاسعة صباحاً - وذلك تنفيذاً لحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم ٢٠١٧/٣٦٨ ببيع ١/ المرفوعة من : راشد محمد راشد الحقيتي.

ضد : ١- فتوح جاسم سالم جاسم عن نفسها ويصفيتها من ورثة شقيقته / نورية جاسم سالم جاسم.
٢- بدر جاسم سالم جاسم عن نفسه ويصفيتها من ورثة شقيقته / نورية جاسم سالم جاسم.
٣- شيخة جاسم سالم جاسم عن نفسها ويصفيتها من ورثة شقيقته / نورية جاسم سالم جاسم.
٤- منى جاسم سالم جاسم عن نفسها ويصفيتها من ورثة شقيقته / نورية جاسم سالم جاسم.
٥- هناء جاسم سالم جاسم عن نفسها ويصفيتها من ورثة شقيقته / نورية جاسم سالم جاسم.
٦- رسمية جاسم سالم جاسم عن نفسها ويصفيتها من ورثة شقيقته / نورية جاسم سالم جاسم.
٧- مديرة إدارة التنفيذ بصفته.
٨- مديرة إدارة التسجيل العقاري بصفته.

أولاً : أوصاف العقار ، وفقاً لشهادة الأوصاف المرفقة

حصه مشاعاً قدرها ٤,٣٠٦٣٪ والتي تمثل حصه المدعى عليها الأولى في عقار الوثيقة رقم ٢٠٠٥/١٣١ والصادر منها الوثيقة رقم ٢٠١٨/٦٥٩٧ الكائن في منطقة ضاحية السلام قسيمة رقم ٢٣١ قطعة رقم ٣ مخطط م / ٢٢٩٠٥ ومساحته الاجمالية ٢٨٧٥٠ وذلك بالمزاد العلني بنمن أساسي مقداره (٣٦,٨١٩ د.ك) ستة وثلاثون ألف وثمانمائة وتسعة عشر دينار نظير الحصه المعروضة للبيع.

ووفقاً لما ورد بشهادة الأوصاف :

بان العقار سكن خاص مكون من أرضي + أول + ثاني.

ووفقاً لما ورد بتقرير الخبير

عين النزاع عبارة عن قسيمة تقع في منطقة السلام قطعة ٣ شارع ٣٠١ قسيمة رقم ٣ والقسيمة مكونة من دور أرضي وأول ومكسوة من الخارج بطلاقة سيجما لون بيع تقع القسيمة على زاوية. لاحظت الخبرة أن عين الطرف مفرورة إلى قسومتان وأن مساحة كل قسيمة تقدر ب ٣٧٥ م ٢ حيث حملت القسومتان أرقام ١ ، ٣

ثانياً : شروط المزاد :

أولاً : يبدأ المزاد بالثمن الأساسي ، ويشترط للمشاركة في المزاد سداد خمس ذلك الثمن على الأقل بموجب شيك مصدق من البنك المسحوب عليه أو بموجب خطاب ضمان من أحد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل.

ثانياً : يجب على من يعتمد القاضي عطاءه أن يودع حال انعقاد جلسة البيع كامل الثمن الذي اعتمد والمصروفات ورسوم التسجيل .

ثالثاً : فإن لم يودع من اعتمد عطاؤه الثمن كاملاً وجب عليه إيداع خمس الثمن على الأقل، والا أعيدت المزايده على ذمته في نفس الجلسة على أساس الثمن الذي كان قد رسا به البيع.

رابعاً : إذا أودع المزاد الثمن في الجلسة التالية حكم بفسخ المزاد عليه إلا إذا تقدم في هذه الجلسة من يقبل الشراء مع زيادة العشر مصحوباً بإيداع كامل ثمن المزاد ففي هذه الحالة تعاد المزايده في نفس الجلسة على أساس هذا الثمن.

خامساً : إذا لم يقم المزاد الأول بإيداع الثمن كاملاً في الجلسة التالية ولم يتقدم أحد للزيادة بالعشر تعاد المزايده فوراً على ذمته على أساس الثمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة ولا يعتد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مصحوب بإيداع كامل قيمته، ويلزم المزاد المتخلف بما ينقص من ثمن العقار.

سادساً : يتحمل الراعي عليه المزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات إجراءات التنفيذ ومقدارها ٢٠٠ د.ك وأتعاب المحاماة والخبرة ومصاريف الإعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية.

سابعاً : ينشر هذا الإعلان تطبيقاً للقانون وبطلب الماشرين لإجراءات البيع وعلى مسؤوليتهم دون أن تتحمل إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية أية مسؤولية.

تامناً : بقر الراعي عليه المزاد أنه عاين العقار معاينة نافية للجهالة.

تنبيه :

١ - ينشر هذا الإعلان عن البيع بالجريدة الرسمية طبقاً للمادة ٢٦٦ من قانون المرافعات.
٢ - حكم رسو المزاد قابل للاستئناف خلال سبعة أيام من تاريخ النطق بالحكم طبقاً للمادة ٢٧٧ من قانون المرافعات.
٣ - تنس الفترة الأخيرة من المادة ٢٧٦ من قانون المرافعات أنه إذا كان من تزعت ملكيته ساكتاً في العقار بني فيه كمستأجر بقوة القانون ويلتزم الراعي عليه المزاد بتحرير عقد إيجار لصالحه بأجرة المثل.

المستشار / نائب رئيس المحكمة الكلية

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الاحد	٢٣-١١-٢٠٢٥	٦	١٧٥٤٦

وزارة العدل

إعلان عن بيع عقار بالمزاد العلني

تعلن إدارة الكتاب بالحكمة الكلية عن بيع العقار الموصوفة فيما يلي بالمزاد العلني وذلك يوم الأحد الموافق ٢٠٢٥/١٢/١٤ قاعة ٥ - بالدور الثامن بقصر العدل الجديد الساعة التاسعة صباحاً - وذلك تنفيذاً لحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم ٢٠٢٥/٩٥ ببيع/٤

المرفوعة من: علي حسين سيد عطا عبد الوهاب.

ضد: ١- وائل محمد علي الخضر.

٢- وكيل وزارة العدل بصفتة.

٣- فاطمة كاظم عباس الخضر.

أولاً: أوصاف العقار وفقاً لشهادة التسجيل العقاري:

عقار الوثيقة رقم ٢٠٢٢/٨٣٣ الكائن بمنطقة مدينه صباح الأحمد البحريه - قطعة ٠ - قسيمة رقم ٢٤١ من المخطط رقم م/ ٣٧٥٠٠ / A2 ومساحته ٢١200م٢. وذلك بالمزاد العلني بثمن أساسي مقداره أربعمائة ألف دينار كويتي فقط لا غير (٤٠٠,٠٠٠ د.ك.).

●● ورد بشهادة الأوصاف أرض قضاء.

ثانياً: شروط المزاد:

أولاً : يبدأ المزاد بالثمن الأساسي المبين قرين العقار ويشترط للمشاركة في المزاد سداد خمس ذلك الثمن على الأقل بموجب شيك مصدق من البنك المسحوب عليه أو بموجب خطاب ضمان من أحد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل.

ثانياً: يجب على من يعتمد القاضي عطاءه أن يودع حال انعقاد جلسة البيع كامل الثمن الذي اعتمد والمصروفات ورسوم التسجيل.

ثالثاً: فإن لم يودع من اعتمد عطاءه الثمن كاملاً وجب عليه إيداع خمس الثمن على الأقل ولا أعيدت المزايدة على ذمته في نفس الجلسة على أساس الثمن الذي كان قد رسا به البيع.

رابعاً: إذا أودع المزايد الثمن في الجلسة التالية حكم برسو المزاد عليه إلا إذا تقدم في هذه الجلسة من يقبل الشراء مع زيادة العشر مصحوباً بإيداع كامل ثمن المزاد ففي هذه الحالة تعاد المزايدة في نفس الجلسة على أساس هذا الثمن.

خامساً: إذا لم يقيم المزايد الأول بإيداع الثمن كاملاً في الجلسة التالية ولم يتقدم أحد للزيادة بالعشر تعاد المزايدة فوراً على ذمته على أساس الثمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة ولا يعتد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مصحوب بإيداع كامل قيمته. ويلزم المزايد المتخلف بما ينقص من ثمن العقار.

سادساً: يتحمل الراسي عليه المزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات إجراءات التنفيذ ومقدارها ٢٠٠ د.ك. وآتاعب المحاماة والخبرة ومصاريف الإعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية.

سابعاً: ينشر هذا الإعلان تطبيقاً للقانون ويطلب المباشرين لإجراءات البيع وعلى مسئوليتهم دون أن تتحمل إدارة الكتاب بالحكمة الكلية أية مسئولية.

ثامناً: يقر الراسي عليه المزاد أنه عاين العقار معاينة ناهية للجهالة.

١ - ينشر هذا الإعلان عن البيع بالجريدة الرسمية طبقاً للمادة ٢٦٦ من قانون المرافعات.

٢ - حكم رسو المزاد قابل للاستئناف خلال سبعة أيام من تاريخ النطق بالحكم طبقاً للمادة ٢٧٧ من قانون المرافعات.

٣ - تنص الفقرة الأخيرة من المادة ٢٧٦ من قانون المرافعات أنه إذا كان من نزع ملكيته ساكناً في العقار بقي فيه كمستأجر بقوة القانون ويلتزم الراسي عليه المزاد بتحرير عقد إيجار لصالحه بأجرة المثل..

المستشار نائب رئيس المحكمة الكلية

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الاحد	٢٣-١١-٢٠٢٥	٤	١٨٤٧٣

بسم الله الرحمن الرحيم

وزارة العدل

إعلان عن بيع عقار بالمزاد العلني



تعلن إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية عن بيع العقار الموصوف فيما يلي بالمزاد العلني وذلك يوم الإثنين الموافق ٢٠٢٥/١٢/١٥ - قاعة ٥ - بالدور الثامن بقصر العدل الجديد الساعة التاسعة صباحاً - وذلك تنفيذاً لحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم ٥٩٢ - ٢٠٢٢/٥٩٣، ٢٠٢٣/٥٥٠، ١/بوع/١ وفي الدعوى ٢٠٢٤/٨٧، ١/بوع/١.

في الدعوى رقم: ٥٩٢-٢٠٢٢/٥٩٣ بوع/١	
المرفوعة من: بنك الكويت الوطني (ش.م.ك.)	ضد: ١. حسن علي محمد خاجة
٢. بنك الكويت الدولي	٣. شركة اركادا المتحدة للتجارة العامة والمقاولات
٤. مدير إدارة التنفيذ بصفته	
ثانية في الدعوى رقم: ٢٠٢٣/٥٥٠ بوع/١	
الرقم الثاني: ٣٣٣,٣٧٨٤	
المرفوعة من: بنك الكويت الصناعي بصفته مديراً لمحافظة الصناعية للمشروعات الصغيرة	ضد: ١. حسن علي محمد خاجة
٢. بنك الكويت الوطني (ش.م.ك.)	٣. شركة اركادا المتحدة للتجارة العامة والمقاولات
٤. بنك الكويت الدولي	٥. مدير إدارة التنفيذ بصفته
رابعة في الدعوى: ٢٠٢٤/٨٧ بوع/١	
المرفوعة من: علي فهد سالم المعطي	ضد: حسن علي محمد خاجة

أوصاف العقار: (وفقاً لشهادة الأوصاف المرفقة)

١- عقار الوثيقة رقم ٢٠١٥/٥٨٨ الكائن بمنطقة مدينة صباح الامم البحرية - قسيمة رقم ٢٧١٧ - قطعة رقم ٨٣ - مسطحة م/٣٧٥٠ ومساحته ٤١٥ م وذلك بالمزاد العلني بتمن اساسي مقدار: ١٩١.٦.٠ د.ك مئتان وواحد وتسعون ألف وستمئة دينار كويتي.

** ووفقاً لما ورد بشهادة الأوصاف:

- العقار سكن خاص مكون من أرضي + أول + ثاني + سطح ويوجد بناء مخالف بالسطح بمساحة ٦٥ م٢ ويوصل المصعد إلى السطح.

** ووفقاً لما ورد بتقرير الخبير:

قامت الخبيرة بالاستئصال المعاينة عين النزاع الكائنة في منطقة صباح الامم البحرية قطعة ٨٣ قسيمة ٢٧١٧ والتي تحمل الوثيقة رقم ٢٠١٥/٥٨٨ وبمساحة ٤١٥ م بحضور وإشراف وكيل المعني وخلف المعني عليه الأول والثاني والثالث والرابع أو من ينوب عنهم عن الحضور رغم صحة إعلانهم وتمت المعاينة على النحو الآتي:

- عين النزاع عبارة عن شالية خاص وهو مكون من دور أرضي وأول وثاني وسطح ويطل على شارعين من الامم ومن الخلف ويوجد ارتداد من الجهة الشمالية ويوجد شاليه من المين واليسار لعين النزاع، وفي مغللت للسيارات من الامم والخلف وهو مكسو بالحجر لون بني، وله من الامم مدخل رئيسي وجانبي ومن الخلف مدخل جانبي ورئيسي أيضاً.

- تم تحديد خمسة أخرى لمعاينة عين النزاع المائنة نظراً لتعذر حضور خبير الداراية المستعان به.

وقدما جلسة ٢٠٢٣/٥/٢١ بالاستئصال المعاينة عين النزاع الكائنة في منطقة صباح الامم البحرية قطعة ٨٣ قسيمة ٢٧١٧ السابق استئصال لما بحضور وإشراف وكيل المعني ووكيلة المعني عليه الأول وخلف المعني عليه الثاني والثالث والرابع أو من ينوب عنهم عن الحضور رغم صحة إعلانهم وتمت المعاينة على النحو الآتي:

أرشدت وكيلة المعني عليه الأول إلى مكونات عين النزاع وهي كالآتي:

١) الدور الأرضي: يتكون الدور الأرضي من صالة وحمام للصالة مع مفاسل خارجية وعدد ٤ غرف نوم مع كل غرفة حمامها الخاص ومطبخ وغرفة خادمة مع حمامها ومسبح صغير والدور ثلاثة مخاض الأول على الصالة والثاني على المطبخ والثالث على الجدارية على بيت الدرح والصنمير .

٢) الدور الأول: مطابق للدور الأرضي بجميع المكونات وله مدخل واحد من بيت الدرح.

٣) الدور الثاني: مطابق للدور الأرضي والأول بجميع المكونات وله مدخل واحد من بيت الدرح.

٤) السطح: يحتوي السطح على غرفة خاوس مع حمامها ومطبخها ومكيفة بتكييف وحدة منفصلة وغرفة مصعد وتوجد مكائن تكييف مركزية للدور عدا المطابخ وغرفة الخادمة وحديث منفصلة.

ثانياً: شروط المزاد:

أولاً: يبدأ المزاد بالتمن الأساسي ويستمر للمشاركة في المزاد سداد خمس ذلك التمن على الأقل بموجب شيك مصدق من البنك المسحوب عليه أو بموجب خطاب ضمان من أحد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل.

ثانياً: يجب على من يعتمد الكافي عطاءه أن يودع حال انعقاد جلسة البيع كامل التمن الذي اعتمد والمصروفات ورسوم التسجيل.

ثالثاً: فإن لم يودع من اعتمد عطاءه التمن كامله وجب عليه إيداع خمس التمن على الأقل والا أعيدت المزايدة على دفته في نفس الجلسة.

رابعاً: على أساس التمن الذي كان قد رسا به البيع.

إذا أودع المزايد التمن في الجلسة التالية حكم برسو المزاد عليه إلا إذا تقدم في هذه الجلسة من قبل الشراء مع زيادة العشر مصحوباً بإيداع كامل لمن المزاد في هذه الحالة تعاد المزايدة في نفس الجلسة على أساس هذا التمن.

خامساً: إذا لم يقدم المزايد الأول بإيداع التمن كامله في الجلسة التالية ولم يقدم أحد للزيادة بالعشر تعاد المزايدة فوراً على دفته على أساس التمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة ولا يتخذ في هذه الجلسة بأي عطاء غير مصحوب بإيداع كامل قيمته، ويلزم المزايد المتخلف بما ينقص من ثمن العقار.

سادساً: يتحمل الراعي عليه المزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات إجراءات التنفيذ ومقدارها ٢٠ د.ك وأتعاب المحاماة والخبيرة ومصاريف الإعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية.

سابعاً: ينشر هذا الإعلان تضييفاً للقانون ويطلب المباشرون لإجراءات البيع وعلى مسؤوليتهم دون أن تتحمل إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية أية مسؤولية.

ثامناً: يقر الراعي عليه المزاد أنه عين العقار معاينة ثافية للجملة.

تنبيه:

١- ينشر هذا الإعلان عن البيع بالجزيرة الرسمية طبقاً للمادة ٢٦٦ من قانون المرافعات.

٢- حكم برسو المزاد قابل للاستئناف خلال سبعة أيام من تاريخ النطق بالحكم طبقاً للمادة ٢٧٧ من قانون المرافعات.

٣- تنص المادة الأخيرة من المادة ٢٧١ من قانون المرافعات أنه "إذا كان من نزعت ملكيته ساكناً في العقار بقي فيه كمستأجر بقوة القانون ويلتزم الراعي عليه المزاد بتقرير عقد إيجار لصالحه بأجرة المثل".

المستشار
رئيس المحكمة الكلية

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الاحد	٢٣-١١-٢٠٢٥	١١	١٨٤٧٣



وزارة العدل إعلان عن بيع عقار بالمزاد العلني

ثانياً: شروط المزاد:

أولاً، يبدأ المزاد بالثمن الأساسي قدره 211410 د.ك (مئتان واحد عشر ألفاً وأربعمئة وعشرة ديناراً)، ويشترط للمشاركة في المزاد سداد خمس ذلك الثمن على الأقل، بموجب شيك مصدق من البنك المسحوب عليه، أو بموجب خطاب ضمان من أحد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل. ثانياً، يجب على من يعتمد القاضي عطاءه أن يودع حال انعقاد جلسة البيع كامل الثمن الذي اعتمد والمصروفات ورسوم التسجيل. ثالثاً، فإن لم يودع من اعتمد عطاءه الثمن كاملاً وجب عليه إيداع خمس الثمن على الأقل، وإلا أعيدت المزايمة على ذمته في نفس الجلسة على أساس الثمن الذي كان قد رسا به البيع. رابعاً، إذا أودع المزايدين الثمن في الجلسة التالية حكم بفسخ المزاد عليه، إلا إذا تقدم في هذه الجلسة من قبيل الشراء مع زيادة الغش مصحوباً بإيداع كامل ثمن المزاد، ففي هذه الحالة تعاد المزايمة في نفس الجلسة على أساس هذا الثمن. خامساً، إن لم يلم المزايدين الأول بإيداع الثمن كاملاً في الجلسة الثانية ولم يقدم أحد للمزايمة بالغش تعاد المزايمة فوراً على ذمته على أساس الثمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة، ولا يعتد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مصحوب بإيداع كامل قيمته. ويلزم المزايدين المتخلف بما ينقص من ثمن العقار.

سادساً، يتحمل الراعي عليه المزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات إجراءات التنفيذ ومقدارها 200 د.ك واتعاب المحاماة والخبرة ومصاريف الإعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية. سابعاً، ينشر هذا الإعلان تنفيذاً للقانون وبطلب المباشرين لإجراءات البيع وعلى مسؤوليتهم دون أن تتحمل إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية أي مسؤولية.

ثامناً، يقر الراعي عليه المزاد أنه عاين العقار معانة تأقية للجهالة.

تنبيه:

- 1 - ينشر هذا الإعلان عن البيع بالجريدة الرسمية طبقاً للمادة 266 من قانون المرافعات.
- 2 - حكم رفسو المزاد قابل للاستئناف خلال سبعة أيام من تاريخ الشطب بالحكم طبقاً للمادة 277 من قانون المرافعات.
- 3 - تنص الفقرة الأخيرة من المادة 276 من قانون المرافعات على أنه إذا كان من نزعت ملكيته ساكناً في العقار بأي فيه كمتاجر بقوة القانون، ويلتزم الراعي عليه المزاد بتحرير عقد إيجار لصالحه بأجرة المثل.

ملحوظة هامة

يحظر على جميع الشركات والمؤسسات الفردية المشاركة في المزاد على القسام أو البيوت المخصصة لأغراض السكن الخاص، عملاً بأحكام المادة 230 من قانون الشركات التجارية المضافة بالقانون رقم 9 لسنة 2008.

المستشار / نائب رئيس المحكمة الكلية

تعفن إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية عن بيع العقار الموصوف فيما يلي بالمزاد العلني وذلك يوم الخميس الموافق 2025/12/18 - قاعة 5 - بالدور الثامن بقصر العدل الجديد الساعة التاسعة صباحاً - وذلك تنفيذاً لحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم 2024/320 ببيع/3 المرفوعة من: حنان جمال أبل حسين. ضد:

- 1 - فهد علي محمد الحماد.
- 2 - عذاري جاسم محمد عاشور.
- 3 - مدير عام بنك الائتمان الكويتي.

أولاً: أوصاف العقار:

وفقاً لشهادة الأوصاف المرفقة:

عقار الوثيقة رقم 2022/2370 الواقع في الوفرة السكنية - قطعة رقم 1 - قسيمة 280 - مخطط 32826/1 - ومساحته 600 م². ملاحظات: يوجد مخالفة خيمة في الحوش المعينة:

بجلسة 2023/5/10 قمنا بالانتقال إلى العقار موضوع الدعوى والكائن في منطقة الوفرة السكنية قطعة 1 شارع 106 قسيمة 280 منزل 22 الرقم الاتي 95362396 بإرشاد وحضور كل من المدعية والمدعى عليه الأول وبحضور خبير الدارسة السيد ناصر حجي المطيري (تم إضافته بمحضرقم 7) وتخلقت المدعى عليها الثانية عن الحضور. تمت المعاينة على النحو التالي:

- 1 - العقار موضوع الدعوى عبارة عن بيت يطل على شارع واحد رقم 106 وسعة جانبية ويحده جدار والتكسية الخارجية للعقار عبارة عن سيجما لون رمادي.
- 2 - العقار به عدد (2) مدخل للحوش وعدد (3) للمزحل ومكون من دور أرضي + دور أول + ربع دور + سطح، ويوجد حوش يحيط بالمنزل.
- 3 - تبلغ مساحة العقار 600م² حسب وثيقة التملك رقم 2022/2370.
- 4 - مكن طرفا الدعوى الخبرة من الدخول لمعاينة العقار من الداخل وتعيين لدى الشيرة الأتي:

- حوش محيط بالمنزل ويوجد حديقة داخلية.

- الدور الأرضي مكون من ديوانية + حمام + صالة استقبال + مغاسل + حمام + صالة + غرفة طعام + مطبخ + حمام + درج.
- الدور الأول مكون من صالة + (2) غرفة + حمام + عدد (2) غرفة ماستر بداخلها حمام.
- الربع دور مكون من غرفة غسيل + غرفة عاملة + حمام.

- تشطيبات العقار: الأرضيات سيراميك، الحوائط صبيغ عادي + حيز، الأسقف ديكور جيس، الإضاءة سيوت لايت، الشبائيك المنيوم ويوجد شتر الأبواب حديد للخارجي + المنيوم وخشب والتكليف مركزي. واجهة العقار مستغلة كمواقف للسيارات.

5 - قام السيد خبير الدارسة بإخذ كافة ملاحظات بعد معاينة العقار تمهيداً لتقدير قيمته حسب السعر السائد بالسوق.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الاحد	٢٣-١١-٢٠٢٥	٤	٦١٠٢

وزارة العدل
إعلان عن بيع عقار بالمزاد العلني

تعلن إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية عن بيع العقار الموصوف فيما يلي بالمزاد العلني وذلك يوم الاثنين الموافق ٢٠٢٥/١٢/٨ - قاعة ٥ - بالدور الثامن بقصر العدل الجديد الساعة التاسعة صباحاً - وذلك تنفيذاً لحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم ٢٠٢٤/٥٨٣ ببيع/١٠٠٠ المرفوعة من: رشيد مجبل محمد الرشيد

ضمد: ١- ناصر مجبل محمد الرشيد ٢- دانه مجبل محمد الرشيد ٣- أيار مجبل محمد الرشيد ٤- فهد مجبل محمد الرشيد ٥- حسين مجبل محمد هديا الرشيد ٦- طلال مجبل محمد قالح ٧- متعب مجبل محمد الرشيد

أولاً: أوصاف العقار: (وفقاً لشهادة الأوصاف المرفقة)

عقار الوثيقة رقم ١٩٩٣/١٤١٦٤ الكائن بمنطقة صباح السالم - قسيمة رقم ٢٤٦ - قطعة رقم ٩ من المخطط م / ٣٨٨٨١ - ومساحته ١٢٥ م ٣٠٠ م وذلك بالمزاد العلني بثمان أساسي مقداره ٣٨٠٠٠٠ د.ك. ثلاثمائة وثمانون ألف دينار كويتي. **ووفقاً لما ورد بشهادة الأوصاف:** ١- يوجد درج خارج العقار من الدور الأرضي إلى الدور الأول ٢- يوجد غرفة في الدور الثاني من مواد خفيفة - كبري ٣- سجلت القسيمة سابقاً ضمن المخطط التنظيمي رقم ت م / ٧٨٦/٢/١١ قطعة رقم ٩ جزءاً وتسجل حالياً كما هو مذكور أعلاه. **ووفقاً لما ورد بتقرير الخبير:** عين النزاع الكائنة في منطقة صباح السالم قطعة ٩ شارع ٤ جادة ١٧ منزل ٢ قسيمة ٢٦٤ الرقم الألي ١٩٤٨٨٣٣ وذلك لمعينتها على الطبيعة حيث تمت المعاينة على النحو الآتي: ١- العقار موضوع الدعوى يقع على زاوية شارعين ويحده جازان من جهتين وله ارتداد مرصوف ومظلل يستغل كمواقف سيارات. ٢- العقار موضوع الدعوى عبارة عن قسيمة سكنية قديمة التشطيب تكسيتهما الخارجية طابوق جبيري ومساحتها ١٢٥ م ٣٠٠ متر مربع بموجب وثيقة عقد بيع صادر من حكومة الكويت المؤرخه ١٩٩٣/٩/٤ رقم ١٤١٦٤. ٣- العقار موضوع الدعوى يتكون من دور أرضي وأول ونص بالدور الثاني وفق التفاصيل الآتية: - الدور الأرضي يتكون من ديوانية ومقلم وصالة معيشة وعدد ٣ حمامات ومطبخ ومخزن وحوشن. - الدور الأول يتكون من غرفتين وجناحين أحدهم يتكون من غرفة وصالة وحمام والآخر يتكون من عدد ٣ غرف وحمام. - الدور الثاني يتكون من صالة معيشة وغرفة وحمام وغرفة تبديل ومطبخ. ٤- العقار عين النزاع بمستوى تشطيب قديم حيث أن الأرضيات من سيراميك ونظام التنكييف وحدات والإضاءة معلقة والديكورات جبس والحوائط صلب عادي.

ثانياً: شروط المزاد

أولاً: يبدأ المزاد بالثمن الاساسي ويشترط للمشاركة في المزاد سداد خمس ذلك الثمن على الأقل بموجب شيك مصدق من البنك المسحوب عليه او بموجب خطاب ضمان من أحد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل.

ثانياً: يجب على من يعتمد القاضي عطاؤه ان يودع حالي انعقاد جلسة البيع كامل الثمن الذي اعتمد والمصروفات ورسوم التسجيل.

ثالثاً: فان لم يودع من اعتمد عطاؤه الثمن كاملاً وجب عليه ايداع خمس الثمن على الأقل والا اعيدت المزايدة على ذمته في نفس الجلسة على أساس الثمن الذي كان قد رسا به البيع.

رابعاً: إذا اودع المزايد الثمن في الجلسة التالية حكم برسو المزاد عليه إلا اذا تقدم في هذه الجلسة من يقبل الشراء مع زيادة العشر مصحوباً بإيداع كامل ثمن المزاد ففي هذه الحالة تعاد المزايدة في نفس الجلسة على أساس هذا الثمن.

خامساً: اذا لم يقم المزايد الأول بإيداع الثمن كاملاً في الجلسة التالية ولم يتقدم احد للزيادة بالعشر تعاد المزايدة فوراً على ذمته على أساس الثمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة، ولا يعتد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مصحوب بإيداع كامل قيمته، ويلزم المزايد المتخلف بما ينقص من ثمن العقار.

سادساً: يتحمل الراسي عليه المزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات اجراءات التنفيذ ومقدارها ٢٠٠ دينار واتعاب المحاماة والخبرة ومصارييف الاعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية.

سابعاً: ينشر هذا الاعلان تطبيقاً للقانون ويطلب المباشرين لاجراءات البيع وعلى مسئوليتهم دون ان تتحمل ادارة الكتاب بالمحكمة الكلية أي مسئولية.

ثامناً: يقر الراسي عليه المزاد انه عاين العقار معاينة نافية للجهالة.

١ - ينشر هذا الاعلان عن البيع بالجريدة الرسمية طبقاً للمادة ٢٦٦ من قانون المرافعات.
٢ - حكم رسو المزاد قابل للاستئناف خلال سبعة أيام من تاريخ النطق بالحكم طبقاً للمادة ٢٧٧ من قانون المرافعات.
٣ - تنص الفقرة الأخيرة من المادة ٢٧٦ من قانون المرافعات أنه «إذا كان من نعت ملكيته ساكناً في العقار بقي فيه كمستأجر بقوة القانون ويلتزم الراسي عليه المزاد بتحرير عقد إيجار لصالحه بأجرة المثل».

المستشار/ رئيس المحكمة الكلية

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الجمعة	٢٠٢٥-١١-٢١	٤	٢٠٠٢٣



وزارة العدل إعلان عن بيع حصة في عقار بالمرزاد العلني

الأراضي من سيراك والمواسط صبح عادي والإضاءات سبوت لايت ومعلقات، والأبواب خشب والمنتيموم والديكورات عادي والشبابيك المنتيموم والتكليف مركزي.

ثانياً: شروط المرزاد:

أولاً: يبدأ المرزاد بالتضمن الأساسي، ويشترط للمشاركة في المرزاد سداد خمس ذلك الثمن على الأقل بموجب شيك مصدق من البنك المسحوب عليه، أو بموجب خطاب ضمان من أحد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل. ثانياً: يجب على من يعتمد القاضي عطائه أن يودع حال انعقاد جلسة البيع كامل الثمن الذي اعتمد والمصروفات ورسم التسجيل. ثالثاً: فإن لم يودع من اعتمد عطائه الثمن كاملاً وجب عليه إيداع خمس الثمن على الأقل، وإلا أعيد المرزادة على ذمته في نفس الجلسة على أساس الثمن الذي كان قد رسا به البيع.

رابعاً: إذا أودع المرزاد الثمن في الجلسة التالية حكم بفسخ المرزاد عليه، إلا إذا تقدم في هذه الجلسة من يقبل الشراء مع زيادة العشر مصحوباً بإيداع كامل ثمن المرزاد، ففي هذه الحالة تعاد المرزادة في نفس الجلسة على أساس هذا الثمن.

خامساً: إذا لم يتم المرزاد الأول بإيداع الثمن كاملاً في الجلسة التالية ولم يتقدم أحد للزيادة بالعشر تعاد المرزادة فوراً على ذمته على أساس الثمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة، ولا يعتد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مصحوب بإيداع كامل قيمته. ويلتزم المرزاد المختلف بما يتقصد من ثمن العقار.

سادساً: يتحمل الراعي عليه المرزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات إجراءات التنفيذ ومقدارها 200 دك وأتعاب المحاماة والخبرة ومصاريف الإعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية.

سابعاً: ينشر هذا الإعلان تطبيقاً للقانون ويطلب المباشرين لإجراءات البيع وعلى مسؤوليتهم دون أن تتحمل إدارة انتخاب بالمحكمة الكلية أي مسؤولية. ثامناً: يقر الراعي عليه المرزاد أنه عاين العقار معاينة مالية للجهالة.

تنبيه:

- 1 - ينشر هذا الإعلان عن البيع بالجريدة الرسمية طبقاً للمادة 266 من قانون المرافعات.
- 2 - حكم رسم المرزاد قابل للاستئناف خلال سبعة أيام من تاريخ النطق بالحكم طبقاً للمادة 277 من قانون المرافعات.
- 3 - تنص الفقرة 15 الأخيرة من المادة 276 من قانون المرافعات على أنه "إذا كان من تزعت ملكيته ساكناً في العقار بقي فيه كمستاجر بقوة القانون، ويلتزم الراعي عليه المرزاد بتحرير عقد إيجار لصالحه بأجرة المعتق".

ملحوظة هامة:

يسخر على جميع الشركات والمؤسسات الفردية المشاركة في المرزاد على القسائم أو البيوت المخصصة لأغراض السكن الخاص، عملاً بأحكام المادة 230 من قانون الشركات التجارية الصفاة بالقانون رقم 9 لسنة 2008.

المستشار

نائب رئيس المحكمة الكلية

تعين إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية عن بيع حصة في العقار الموصوف فيما يلي بالمرزاد العلني، وذلك يوم الاثنين الموافق 2025/12/15 - قاعة 5 - بالدور الثامن بقصر العدل الجديد، الساعة الخامسة صباحاً، وذلك تنفيذاً لحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم 2022/564 ببيع 1/.

المرفوعة من: هادي يوسف أحمد الشرقاوي.

- ضد:
- 1 - خالد عبدالله محمد عبدالسلام.
 - 2 - هادي أحمد محمد العزاز.
 - 3 - محمد سعد محمد السهلأوي.
 - 4 - بنك الائتمان الكويتي.
 - 5 - مدير إدارة التسجيل العقاري والتوثيق بصفته.
 - 6 - مدير إدارة التنفيذ بصفته.

أوصاف العقار

(وفقاً لشهادة الأوصاف المرفقة)

حصة قدرها 50 بالمئة مشاعاً في الوحدة السكنية رقم 709 نموذج A بالطابق السابع برج هـ ومساحتها 212.18 م² بعقار الوثيقة رقم 5100/2001 الكائن بمنطقة المنسيبة - قسيمة رقم 83، قطعة رقم 2 - من المخطط م/33929 - 37732 نظام شقق، وذلك بالمرزاد العلني بشتم أساسي مقداره 81000 دك (واحد وثمانون ألف دينار كويتي).

« ووفقاً لما ورد بشهادة الأوصاف: العقار عبارة عن شقة في مجمع سكني استثماري، رقم الوحدة 709، نموذج A في الطابق السابع في برج هـ، ومساحتها 212.18 م²، يتبعها موقف سيارة رقم 99 مساحته 215.60 م² يوجد استغلال للمص.

« ووفقاً لما ورد بشهادة الأوصاف: عقار عين المزاد الكائنة في منطقة صباح السالم (المنسيبة سابقاً) قطعة 2 شارع 201 مبنى 10 قسيمة 83 برج هـ الدور السابع، رقم الوحدة 709، نموذج 8، ونمت المعايير كما يلي:

- عين المزاد عبارة عن شقة تقع في مجمع سكني بالعنوان المذكور أعلاه، حيث إن المجمع السكني بحالة متوسطة القدم، ويتكون من خمسة أبراج، وكل برج به 7 أدوار، حيث إن في كل دور شقتين ويقع على 3 شوارع ويحدها من جهة واحدة فسائم استثمارية. عين المزاد مطابقة من حيث المواصفات العامة والخاصة للوثيقة رقم 5100/2001 والواردة بمحضر الجهر المؤرخ في 27/12/2022، حيث إن مساحتها تبلغ 212.18 م²، ويتبعها عدد 3 بلكونات مساحتها 17.01 م²، ويتبعها موقف سيارة مقسومين المؤلفين، ومساحته 15.60 م²، وتضيق عين المزاد في المساحة المشاعة من مساحة العقار 2299.64، وذلك طبقاً لما هو وارد بالوثيقة.

- قامت الخبرة بطرق الباب وقامت السيدة منى ضيف الله محمد العلي، تحمل ب م / 261070540276، بفتح الباب وتمكين الخبرة من دخول عين المزاد، وذلك بصفتها المستشارة للمعين والشافطة لها منذ سنة 2021 بقيمة إيجارية تبلغ 650 دك (ستمئة وخمسون ديناراً شهرياً)، وذلك حسب إقامتها.

- عين الداعي تتكون من صالة مع بلكونتها ومطبخ وبلوكونة وعدد 3 غرف عادية وعدد 2 حمام وعدد 2 غرفة ماستر مع حمامها، حيث تمت توسعة أحدهما عن طريق ادخال البلكونة وتكسيها وغرفة خادمة، مع حمامها.

- عين الداعي بمستوى تشطيب متوسط، حيث

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الاحد	٢٠٢٥-١١-٢٣	٤	٦١٠٢

الوفيات

- **عبدالقادر أحمد محمد الغربللي، 84 عاماً،** (شيع)، رجال: العزاء في المقبرة، تلفون: 99261020، نساء: لا يوجد عزاء، تلفون: 97991198.
- **بيبي أحمد محمد حسن محمد علي الصايغ،** أرملة/ المرحوم جاسم عبدالله الصايغ، 87 عاماً، (شيعت)، رجال: العزاء في المنصورية، ق2، ش26، م21، حسينية محمد موسى، تلفون: 66656629، 99799354، نساء: بوفطيرة، ق6، ش183، م26، تلفون: 99060858، 99296350.
- **محمد عبدالله أحمد العسلاوي، 63 عاماً،** (شيع)، رجال: العزاء في العدان، ق7، ش22، م33، تلفون: 60906665، نساء: مبارك الكبير، ق5، ش4، م16.
- **ناصر غازي مجبل العدواني، 79 عاماً،** (شيع)، رجال: العزاء في العمرية، ق5، شارع الأردن، مقابل نادي التضامن، ديوان العدواوين، تلفون: 99770550، نساء: إشبيلية، ق4، ش446، م5، تلفون: 65100899.
- **فاطمة مبارك جابر الشطي، أرملة/ خليفة** أحمد الشطي، 89 عاماً، (شيعت)، رجال: العزاء في الشويخ السكنية، ق1، ش12، م2، تلفون: 99076919، نساء: الخالدية، ق1، ش11، م8.
- **ظاهره محمد حسين علي اشكناني، 33 عاماً،** (شيعت)، رجال: العزاء في الحسينية الاشكنانية، تلفون: 50799750، 95557511، نساء: سلوى، ق1، ش7، م27، حسينية الامام الحسين، تلفون: 99741407، 94158606.
- **لطيفة سعد الميلم، أرملة/ ملقي مطلق باتل** المطيري، 75 عاماً، (شيعت)، رجال: العزاء في المقبرة، تلفون: 66825242، نساء: عبدالله مبارك، ق6، ش628، م15، تلفون: 55282582.
- **جديد عبدالهادي راشد الهاجري، 59 عاماً،** (شيع)، رجال: العزاء في المقبرة، تلفون: 67070334، 99295900، نساء: لا يوجد عزاء، تلفون: 55502897، 58859516.
- **غريبة باجي حسين، أرملة/ هادي عبيد** العنزي، 94 عاماً، (شيعت)، رجال: العزاء في المقبرة، تلفون: 99017264، 99628224، نساء: الجهراء، القصر، ق3، ش2، م177، أزرق 21، تلفون: 97678823، 60025266.
- **شفيقه حمد هادي، أرملة/ سعد راشد مسفر** العجمي، 78 عاماً، (شيعت)، رجال: العزاء في سعد عبدالله، ق5، ش508، م6، تلفون: 99721363، 99999823، نساء: النعيم، ق1، ش21، م11، تلفون: 66122077، 99998529.
- **رفاع عبيد جرمان المطيري، 89 عاماً،** (شيع)، رجال: العزاء في الصباحية، ق3، ش4، م650، تلفون: 66652699، نساء: الصباحية، ق3، ش2، م487، تلفون: 66653776.
- **رتاج بشار عباس السبع، 13 عاماً،** (شيعت)، رجال ونساء: العزاء في حسينية آل بوحمد، تلفون رجال: 97680804، 99600418، تلفون نساء: 65708047.

«إنّا لله وإنّا إليه راجعون»

الوفيات

- **سارة سعود عبدالله السبيتي،** 44 عاماً، (شيعت)، الرجال: العزاء في الخالدية، ق3، ش39، م27 ديوان السبيتي مقابل الدائري الرابع، تلفون: 65551116 - 99662660، النساء: شمال غرب الصليبخات، ق1، ش134، م574، تلفون: 50770703
- **كبرى محمد حسن، زوجة/ حسين** كرم محمد، 80 عاماً، (شيعت)، الرجال: العزاء في مسجد السيدة خديجة بنت خويلد، شمال غرب الصليبخات، تلفون: 66532648 - 99081820، النساء: الدوحة، ق1، ش5، م46، تلفون: 99684040 - 99680044
- **محمد حسن محمد البلوشي، 68** عاماً، (شيع)، الرجال والنساء: العزاء في حسينية البلوش، تلفون الرجال: 99508599 - 51399227
- **بيبي محمود علي النخي، أرملة/** عبدالله أحمد بن نخي، 85 عاماً، (شيعت)، الرجال: العزاء في مسجد الإمام علي النقي، تلفون: 99044949

«إنّا لله وإنّا إليه راجعون»